



مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز

مخطوطة

حاشية على شرح الرسالة العضدية

المؤلف

محمد بن علي (الصبان)

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بسم الله الرحمن الرحيم وبه تقي

اللهم كذا الحمد لله على ما علمت من الادب والاهتمام بسلك
طريق الصواب ونسلك الصلاة والسلام على سيد المرسلين
عن المناظر المبعوث الى كافة الناس بكتاب انجوت اياته كل معاوض
وجمانع ومعارف على الله وصحة هذه الدين وحماة منهم اليقين
وبعد بقول راعي الفوفان حمد ابن علي الصبان احس الله بخل
وبلفه في الدارين انك هذه هو التي شريفة وتقييد ان منفي
وضعتنا على شرح الادب القصدية للمحقق بلا حفي اسكنه الله
في نبي جنبه آفرق العلية منضها من افهام الاعلام ما يقرع المناظر
واود عنها من بنات الفكر ما ينزلها الخاطرة اشترت فيها الي ما وقع
من الفت للتقدمين لهذا الكتاب فهم وان كانت قليلة الحكيما للبا
وانه اسال ان تحفظا علينا الايمان انه كرم طبع حنان سلك

بسم الله الرحمن الرحيم كتابتها بالمداد الاسود

تفيد انها بسلة الش فكون حذف بسلة المص صرح تكلم عليها
ولان رخصه الاقتصار فلو اني قلوا في بسلة المص لكانت عفت بسلة
فالتقي بسلمته عن التبا بسلمة المص وانما اقتصر على السلمة
ولم يات بخطبة ستملة على الحمد ووجهه وما به كما هو شأن المصنفين
اما تنزيلا لثرفه منزله بالسوا هلا للتقدير بخطبة هضم النفسه
واما التقاطع خطبة المنت لان المنت والش كثير واحد فتحصل ان الشر
انكسب سبه الاضربا **قوله** جعل الله مخاطبا يجعله من اقربها
هنا صير اي صير الله مخاطبا بعد ان كان غيرا عنه تعالى في هذا
المقام تعالى بالاسم الظاهر وكان الالهي في التمييز ان يقول جعل نفسه
مخاطبا له تعالى او سلك طريق الخطاب ل تعالى **قوله** تبها على
القرب اي فيكون في كلامه تليق الي قوله تعالى وتحن اقرب اليه من قبل
الورد ولا يدرك عليه ان قرب الله تعالى صار ضروريا عند كل موطن
لان

لان التبيين يجري في الضروريات لان النفس قد تغفل عنها **قوله**
ولا في الطريق علة ثانية لسلك طريق الخطاب تضمنت ان في سلوكه
تليقها الي قوله صلى الله عليه وسلم في مقام بيان الاصل ان يقيد
الله كانك تراه وانشار الي ان حمد المصم وقع على الوجه الاصل فانه
قبل من ان الاولي ترك الوال ليكون علة للعلة لسبب **قوله** او لا
اي قبل الشروع في الحمد وذكره لاجل قوله وبعد استبان منه الزولان
الاولية من شمة اللياقة والا فاجعل مخاطبا يتحقق بحمد المحصور
فان دفع ما قيل هنا **قوله** حاضر الزواوي والاصل فيها هذا انه
ان مخاطب **قوله** وشاهد اي حقيقة او تنزيلا عما هنا ولا يلزم
من كونه حاضرا ان يكون شاهدا حقا يستغني عنه بقوله محاضرا
كما توهم **قوله** في مجده اي ياتي بجملة الحمد على تسبق بالاحضلة وقد
لا في المحمود او لا فالمناسبات ياتي بما يدركه في جملة الحمد اوله
فظم قوله واستبان منه الزواوي لاجابة الي ما وقع هناك الشف
وشم هنا الحمد والترتيب ومن نكت سلوك طريق الخطاب رعاية الا
لتفات من الفية الي المحصور واستبان منه والسين والتا رايد بان
قوله تقديم اي الحمد اي تقديم اللفظ الدال عليه وضعا اعني
لفظة الحمد في عبارته استقام او تقديره مضاف فلا اعتراض
بان حمد المصم وقع بجملة كذا الحمد سوا قدم لك او اذ وجع لا يلزم
من اقتضا المقام تقديم هذه الجملة تقديم كذا الذي السلام فيه
قوله للتقطيع اي تقطيع التبع للمخاطب اي اعتقاده عهده
وقوله والشرف اي شرف المخاطب في ذاته فنقل منهما علة منقلة
وان كان الشرف في القالب للتقطيع او المرد بالقطيع العظيمة
فقطف الشرف عليه تقييد في فهمها علة واحدة وصنع الله الي
هذا السيل **قوله** من كلمة اللام الاضافة للبيان والمداد بالمد
اذا التفرقة في الحمد وغير عنها باللام تسمية للكل باسم الجبر

ان قلنا انها مجموع ال اولانها في الحقيقة الام فقط وانما الههزة
للتوصل للنطق بالساكن على القول الامر وافادتها الاختصاص بكونها
هنا للخص على المختار ومن المقرر ان المبتدأ المرفوع يلام الجوزي
الخير فاذا اختلف الدير في العري كان الالام مفيد الخصر الكثير في العري وكذا
قولنا الحمد لله مفيد الحمد في كونه نعم وما كان تفيد الخبر مفيد ذلك ايضا
كان في كلام المص طريقان مفيدان الحمد في كونه نعم الله المتأخر منهما
وهو التقديم المتقدم منهما وهو التبريق بلام الجوزي فهو تقدير اجتماع
طريقي تاكيد في تحوير القام والتاكيد على هذا التفسير مظاهر لا شك
فيه لا تخاد في الطريقين ويحتمل ان المراد بكلمة اللام اي سبغ اي انها
للإختصاص وان المراد به الاختصاص بالمعنى الشهواني الا ان المراد بالارتياب
كما قيل وعلى هذا يكون التقديم مفيد الخصر الحمد في كونه تحقيا بالله فهو
مفيد لاقتصاص اختصاص الحمد بالله واقتصاص اختصاصه بالله تسليم
قوة اختصاصه به فافادت التقديم لتاكيد اختصاصه به على هذا الطريق
واللزم لا العراة تقدم اكد مفاد في الطريقين فاحفظه سلم من ارتباك الناظرين
هنا **قوله** والمنه اردق الحمد بالمنه اشارة الى العجز عن ادحق النعم المحمود
عليها وعدم ساقاة الحمد لها حتى لا يلبق الاستنابة **قوله** من من فيها
عليه انه مصدر من عليه ليعرج على مذهب الصريح والمنه اسم مصدر
كما افاده صاحب المصباح واسم المصدر مشتق من المصدر كما في الارتشاف
واي بقوله عليه تقييد المشتق لا لكونه له دخل في الاستقاق واحترابه
عن من التعدي بنفسه اعني منه اي اخفقه او قطعته وعن من الذي لا يتعدى
اصلا اعني من الشيء اذا انقض او ضعف او قوي ولهذا يطلق على القوة
والضعف منه بضم اليح هذا ما في كتب اللغة وقد وقع لنا ظنين هنا تخليط
فانزه **قوله** منه اي منهي عنها اي بطريق اللان لانه يلزم من النهي عن
السبب اعني البطلال الصدقات بالمعنى النهي عن السبب المقضي اليه اعني المن
وما قيل من ان الآية لا تدل على الجوار ان يكون البطل مجموع المن والاذي لكل
واحد

في كونه

واحد منهما لم يفرع بان السنة والاجماع نفي ذلك على ان المنه تقنينه
الاذي مماثل **قوله** هو منه المنع الواسنة المنع وامتنانه فقد اده المنع
اعتنا بها وشكل المنعها فقولنا لا امتنات المنع عليه اي فلنا ان نحل
المنه في كلام المص عليه بان يرد بها سنة المنع عليه اي عد المنع عليه
على المنع نعمه اي اقره بهما شكل وهذا جواب عن ان المراد منه
المنع بعد اطلاقه ما قيل هنا لكن لم اجد المنه بمعنى تقدير المنع عليه
لا في القاموس ولا في الصحاح ولا في المعجم فلفظه معني مجازيا تاملا
وتطلق المنه على الاتعام ولا اشكال عليه وانما حمل الالام على المص عليه
ليحقق الجواب عن كونه من من عليه ويبيح ارادة منه المنع عليه
ووقوعها من الله تعالى **قوله** وايضا الخطاب الاله هذا جواب عن
تسليم ان المراد منه المنع **قوله** خصوص بغير الله تعالى الياد خلة على
المقصود عليه **قوله** ويدل عليه اي بالليل دفعا لما قد يقال انها
نقص في حق الله تعالى اي **قوله** عمنون عليك ان اسلموا اي بان
اسلموا فذق الجارحان وان وقوله اسلموا اي باسلامهم فذق
الجارح شاكلة لما قبله وبعده ويحتمل ان الفعل في الجميع مفعول لله
بنفسه وقوله ان هذا كالايمان اي على حكم مع ان الهداية لا تلزم
الاهتداء وقد شاذ ان هذا كالايمان بالسر واذ هذا وقوله ان كنتم صادقين
في دعواكم الايمان وجواب الشرط وفيدل عليه ما قبله مما قبله
المنه عليه **قوله** وعيا نبينا الاقرب ان الاضافة للهدى الخارجي
قوله والتحية هي السلام واسرها عليه رعاية للسمع **قوله** في
التقديم اي تقديم احد جزئ الجملة مطلقا وقوله الطريقة السابقة
اي تقديم خصوص الخبر فانه في الاعتراض بان التقديم هو الطريقة
السابقة ففي عبارته تفهانت **قوله** نطقها بالثناء اي النبي صلى الله
عليه وسلم عاي الاقرب وكان الاضمر تخفيف هذه التلثة بالذكر
لان دراجها تحت قوله مع بعض النكاحات الواسنة على ان المراد من نظير

نسخة صح

بعض النكات السابقة كما سيأتي **قوله** وافادة للاختصاص بالم
او كان الاختصاص يكن هنا الام الحية ولا الام الاختصاص هنا انما هو بطريق
مع التقديم قال وافادة الاختصاص اي اختصاص السلام والختم العدلان
تبيين له التي هي الامارات للاعلان قال للعهد فلا عتراض ما حفظه
ولا تغتر بتفسير وقع هنا **قوله** مع بعض النكات اي نظير النكات
بعض الذي يعني الشرف والاليفية فكما لوحظ في التقديم هناك شرفه
تعالى واللايق بحال الكاملة لو حفظها هنا شرفه صلواته عليه وسلم واللا
بحال المصلي اذا لا يبق بحال المصلي ان يلاحظ المصلي عليه او لا يخرج ياتي
بالصلاة على هذا الشق بان يقدم ما يدل على المصلي عليه فان كان المراد
مع عين بعض النكات ان كان المقصد باليعرف تقليم الله وشرفه وانما ترك
علي هذا ان كنت شرفه عليه الصلاة والسلام لعلها بالمقايسة او بنا
على جعل التظلم والشرف بكثرة واحدة ولا يخفى ان رعاية المناسبة
بين جملتي الحمد والصلاة يصح ان تكون علة للتقدم ما حفظه **قوله**
الصلاة على النبي اي والتمية عليه **قوله** بالصلاة والتمية على الله
اراد بهم الاتباع فشم المصحب فلا اعتراض على قوله كما هو ذاب
المصنفين **قوله** عليهم التمية والسلام لم يقل عليهم الصلاة والسلام
لان الصلاة عليهم انما تطلب تبعاً للصلاة على النبي وجميع بين التمية
والسلام لتفسير التمية بالسلام **قوله** لكان اولى فيكون جامعاً
بين الامثال الامر القراني والسني بالصلاة والسلام عليه صلى الله
واجيب بانه انما تركه ذلك ليشير الى ان الصلاة والتمية عليه تنظم
الصلاة والتمية على الله بل جميع المسلمين لان ما وهبنا من الصلوات
فهو يعسلي البرايا **قوله** اذا قلت ان هذه القضية كلية يتبعها
ما صرح به الشيخ في الشفا ان مهملات الطوع كلية وقولنا حاطة
المهملات في قوة التيمية مخصوص غيرها واي كونها كلية انما بالشك
يقوله

التميم
القول

بقوله تام ضري والا لما احتاج الى التقييد وفسر القوم بمعنى النطق
او الاعتراف فعلاه بالبا وهذا هو الصواب التفسير البياني وهو
قياسي الخوي وفي قياسيةه خلاف او قوله بسلام متعلق بحال الخ
تقديرها ناطقا او معترفا وهذا هو الصواب التفسير البياني وهو قياسي **قوله**
تام لما كان السلام ليلق لفة على مطلق المركب قال تام لا مزاج المركب
الناقصة لسلام زيد وادم عشر لدم جريان المناظرة فيها فان كان
في قوة المركب المتاح جرت فيه المناظرة نحو احدى عشر وزيحى من قوله
هو لرجال احدى عشر وزيحى انسان زيحى **قوله** ضري اخبر الانشائي
اذ المناظرة انما تكون في الخبر لا الانشائي ولو نقلت اذ النقل انما ينظر فيه
من حيث جملة وعائية النقل لقال فلان كذا وهو دايم خبرية وان
كان المنقول نفسه انشائيا فلا عيب عليه **قوله** ان كنت تافلا
اي فيه وحذو الوارد جواب اذا مع ان الشرط لا يصلح مباشرة الادارة لله
فلا بد من نقل توالي قايدين هذه وقا جواب الشرط الثاني ولم يعلس
تفجلا لا بد فع النقل **قوله** باي وجه كان اي عن كتاب او سنة او عالم
او غيره **قوله** من هذا التقييد بنا على ان المناظرة المدافعة من الحي
لاظهار الصواب اما على انها النظر بالبصرة من الحيانيين على تقييد
كما هو مقتضى اطلاق الشم وغيره فيجس على هذا الحكم ان يطلبها
من الناقل او غيره او نفسه **قوله** الصحة اي التسمية اذ الصحة ليس
مقدورة **قوله** التي صحة النقل قبل النقل بمعنى المنقول ولا يخفى بطلان
على ذوي العقول **قوله** ان لم تكن معلومة اي علمها مما لا يطلب بيان
كانا ظني او تقليدي او يقيني فان كان مطلوبه فوق ما عندك كان
يطلب والذي عنده ظن فالطلب لا يق **قوله** من حيث هو متاخر الامان
حيث هو ممتن فيلحق لان عرضه اختار رجال الناقل وكذا من حيث
هو قاصد لتاكيد ما عنده يتعد اذ طرق العلم **قوله** لان عرضه امن ظن
الصحة اظهار الصواب اي فقط اخذ من تعريف طرفي الجملة بنا على منع

قدمت متصفة بصفات وجودية قديمة غير مفصل عنها لا يفتق
فيها بل كمال الكمال وان وجودها بالانهاية له فلا يفتق في القدر
انما الحال وجودها بالانهاية له من الحوادث واما عدم الدليل مقديا
الدليل ان ذلك كمال وكل كمال يحيل له تعالى واما النقل فلان
المحصول في كلام ائمة الكلام انما هو الصفات الوجودية الواجب
معرفة تفصيل الالواجب من جهة مطلقا ولو قال ولا يلزم
ان تكون صفات الواجب كلها موجودة ازلية وليس كذلك
عقلا ونقلا لكفاء وسلب الاعتراض فان قيل اي في الجواب
عن الايراد المتقدم وحاصله منه ان المراد الاولي بالمسبق
على وجوده عدمه حتى ترد الشبهة المذكورة بل بالاولى له فانه
الشبهة فيها انما تندفع بتمامها لان الاعتراض المتقدم بعدم
دلالة الدليل على وجود الكلام وازليةه وحيل تسليم ان المدعي
ليس الاثبوت له تعالى اذ لا تندفع الشبهة من جهة عدم دلالة
الدليل على الوجود لا من جهة عدم دلالة على الازلية ولهذا
اشار الشارح بالعلو قلنا اي هو اهل السنة ومنهم المصنف وحاصل
دفع هذا الجواب اثبات ان مراد المصنف ذلك هو اوقف كلام الذين
هو منهم فانهم يقولون بوجوده ويستدلون بهذا الدليل
على ان ترقى في الجواب المذكور وحاصله اننا لو سلمنا ان المدعي
ليس فيه تعرض لوجود الكلام فنقول فيه تعرض لكونه ازلية
والدليل لا ينجم فعلى كل حال لا ينجم الاعتراض عليه وفيه
ما فيه اي في كون ازلية لا يلزم من الدليل ما فيه لانما استدل اليه تعالى
لو لم يكن ازلية لكان حادثا فيلزم قيام الحوادث بذاته وهو
محال وقوله ثانيا وفيه ما فيه يرجع من خبره الي قوله اول وفيه ما فيه
فهو قدح في القدر وحاصله منه لزوم قيام الحوادث بذاته تعالى لانما
يكون اذ اختلفنا بوجود الكلام اما على انه امر على غير ما قلنا والمولى تعالى
يتصف

مدفع صح

باز
لا ينجم

الفا

صلاحي

يتصف بالامور الاعتبارية المحادثة المتحددة بعد عدم الخلق
والرزق من غير مياتها به **قوله** حوار المجاز اي مثلا لا يجوز ان المجاز
قوله مساو كان في النسخ فيكون انما اساد الشيء الى السبب الموجد لان
حق الكلام ان يند اليه مياته كالقوة مثلا فاستدل اليه تعالى
لكونه خلقه فيها ومثل هذا محار في عرف اللغة وان كان المولى هو
الفاعل حقيقة الا ان لا يقال ان الله تعالى انما اساد حقيقة وان كان
المولى مع **٢** خالق الاصل حقيقة او في الطرف فيكون حوار امر سلا من اطلاق
احد المتلازمين وارادة الاخر وقول الشر فخلق الكلام ظم في المجاز
٣ التفسير في الطرف فينا فيه التضمين بعد الا ان يقال المراد لم لا يجوز ان يكون
المعنى الواقعي ان المولى خلق الكلام فيكون القصد بيان المعنى
الواقعي الاجمالي اجمالا لبيان ليقية الحوز **قوله** في دفعه اي بطل ما
من ان دفع السند المساوي بالابطال وانما كان السند هنا مساويا لان
المراد بالمجاز خلاف الحقيقة لما ياتي في هذا المقام فسقط مللنا
من ان المجاز اخص من نقيض الحقيقة هنا وانما غير هنا بالدفع وفي
بقية رد الاعتراضات الواردة على الدليل بالمنع لتوافق عبارة
التشبيح عبارة الممثل على لا يخفى على من تأمل **قوله** بالاصل اي بالفا
وهي ان الحقيقة اصل امر والمراد بامصاله الاصل متاهل **قوله** اصل اي
راجع او غالب **قوله** فلا يحتاج الي دليل اي غير الاصاله المذكورة
فلا اعتراض بان هذا يقتضي ان ارادة الحقيقة بدوئية ولو كان
بدوئية ثم يتعلق بها منق و ارادة الحقيقة فاعل يحتاج وما قبل
من ان الاولي قدفة تقدم تفرع ما ذكره على اصالة الحقيقة وقرينة
المجاز انما يظهر على تفسير الاما التي عليه غيره اما على تفسير
بالتراجع او القالب كما فعلنا كما لا يخفى **قوله** انما الدليل زيادة
فائدة فلا بأس بها وان كانت غير محتاج اليها فيما نحن بصدده
قوله او يتحقق على ما بينه **قوله** فيوجد الدليل اي بينه والاختلاف

ظريف

عدة

نت

والاختلاف في بعض الماد فلا يتبني في العينية كما قد ساء في الكلام
 على المعارضة فيسقط بالبعض **قوله** مرادنا في اي لا يقبل الا
 باضافة الى القدر انه تعلق القدرة بالمقدور والامر الاضاحي
 لا وجود له في الخارج كالاوية والبنوة **قوله** فقبل القائلية **قوله**
 تؤثر في المقدورات الاسناد الى السبب اذا لم يؤثر حقيقة الذات
 ولوقافي المهمات بدل المقدورات لكان مما يلزم عليه من الدور
 وقوله عند تعلقها وتوجيهها اليها وطلبها اليها **قوله** في منع اي
 النقص يمنع سائده وهذا لقوله فيمنع الاتي توضيحي لقوله
 سابقا في الصور التي صرت ما نفا **قوله** مسند ابائه اي الملق حقيقة
 فلم لا يتحقق الدليل عند المدلول وهذا مذهب الما ترديدية الشبني
 صفة وجودية اذلية بها الايجاد والاعدام وبعينها صفة
 التكوينية ووظيفة القدرة عند جعل الممكن قابلا لها
 والاول مذهب الاشعرية **قوله** او يعارض عطف على جميع الاول
قوله تادية الحروف اي الحروف الموادة فهو اضافة الصفة
 الى الموصوف وبهذا الجواب عن المسألة التي سئل عنها **قوله**
قوله في السلام الى قائل ما في هذا المقام ان يقال ان هنا
 متعارضين الاول السلام صفة اسم وكل ما هو صفة الله
 فهو قديم والثاني السلام مركب من الحروف المتعاقبة وكل
 ما هو كذلك فهو حادث فافترق المسلمون اربعة فرق بقدر
 مقدمات القياسين ففرقتان من اهل السنة احد هما الكتابية
 اعني اتباع الامام ابن حنبل كما هو مخرج به في غير موضع فلا ثالث
 زعم خلافه والثانية من عداهم من اهل السنة وفرقتان من غيرهم
 اصلاهما المعتزلة والثالثة الكرامية فالفرقتان الاوليان اختلفا بالقياس
 الاول ولكن الكتابية طفت في كبرى القياس الثاني وقالوا السلام
 مركب من حروف قديمة وتعلقها وترتبطها وانفصلت عنها انما هو بالنسبة
 اليها لجزءنا عن النطق بالقديم كما هو فكما جاز روية الباربي
 بلا

وهو ان ص

بلا كفي ولا تقابلية ولا انحصار جاز سماه كلام في اصوات
 وحرروف بلا تقابل والترتيب ولا انفصال واليه ذهب كثير منهم
 المص في كتابته في الموافقة من عداهم من اهل السنة طعن
 في صفراء وقالوا السلام ليس مركبا من الحروف بل هو معنى نفسي
 قائم بالذات العلية والمركب من الحروف انما اللفظي وليس هو
 الصفة المتكلم فيها والفرقتان الاخرتان اختلفتا بالقياس الثاني
 لكن المعتزلة طعنوا في صفراء الاول وقالوا السلام ليس صفة له لعدم
 قيامه به انما هو صفة فالتعلق به في بعض الاجرام والكرامية طعنوا
 في كبراه وقالوا كل ما كان صفة له تعالى وحادث وسال العلماء
 اختار العرف في هذه المسئلة ولهم في انه اسم **قوله** الذي قال به القائلون
 بان الله متكلم كلاما نفسيا والاقاب كقابلية والكرامية يروى المعتزلة
 يقولون الله متكلم فتأمل **قوله** والثاني المعنى المشهور لا عنى المركب
 من الحروف والاصوات ويؤيده رواية اللسان **قوله** نحو اصل جمع
قوله في المقولات اي الادلة المقولة **قوله** كالنقض اي في قوله
 اي ان حصلها فنقضها كما سماه **قوله** ان دليلك لو كان الاشارة الى
 قياس استثنائي حاصل مقدمة الدليل وحاصل تاليه عدم صدق
 نقض مدلوله واستثنا نقيضه وهو صدق النقيض **قوله** من نقض
 المقدم وهو عدم الصحة فاقامة الدليل الذي يدعي صدق نقيض المدلول
 ينتج ابطال الدليل ففي المعارضة ابطال للدليل **قوله** مما لا يستحق ان
 استدلاله بمعارضته بالافترق فاسد واقسامه في الدليل نقض
 اجالي **قوله** ووجهه التخصيص اي تخصيص كون المعارضة كالنقض
قوله في الدلائل العقلية اي دون الثقلية **قوله** انما ملزومات الروايات
 اللواتي يوجبها انتفا للزومات **قوله** امرات جميعا ما رة وهو لفة العلاء
 من سائر من العلم به الظن بشي اخر **قوله** على تحقيق المدلول اي حصوله
قوله ولا يلزم الروايات بلزومات بالنسبة اليه بلزوماتها مشلا وجود

كل ما كان
 صفة له فهو قد
 والتزموا انه
 يلون

مظنة

منه
 من
 لا

كتابه زيد وضاده علي باب عمرو واسارة لكون زيد عند عمر ولكن ذلك
 ليس بلازم **قوله** وانت الواجب عنه بانامته كونهم ادعوا المعارضة
 في قوة التقضي فان مدعاها انها كالتقضي وعلي تسليم ذلك فالمدعى
 يكونها في قوته انها تنضمه وتكثره وليس المراد بالقوة
 ما قابل الفصل من النهي ولا ينافيه قوله في البيان **قوله** الا اذا
 المراد المحصل هنا المضمون واللازم **قوله** لكن ذلك اى ان الحمل دليل بغير
 يمكن ان يقتضى وكذا الضمير في قوله انه اساله **قوله** لا يقتضى كونه اى
 الشئ الاول في قوته اى الشئ الثاني الا ترى ان الجسم يتكفى للمكان
 مع انه ليس في قوة المكان **قوله** وكنت المقدس اى لان من الادلة
 العقلية ما هو ظني نحو هذا يدور بالليل وكل من يدور بالليل سا
 ومن الادلة العقلية ما هو قطعي كما هو متر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قوله واين الزوج معتبر في مطلق الدليل لكن ان كانت المقدسات كلها
 يقينية الصدق فالزوج يقين او ظنية الصدق قطعي وان كانت كاذبة
 فتارة يتفق صدق انتاجها نحو الانسان ما وكل ما هيون قالوا
 حيوان فتارة تكذب نحو الانسان ما وكل ما صار فالانسان هما وعلي
 كل حال فالزوج معتبر **قوله** ولما تم السلام اى في شرح هذه الرسالة
 علي هذا القدر اى ماله كوننا مقتضيت علي هذا القدر والمآل
 عطف مرادف وجملته واليه المرجع والمآل اى استيافيه او عطف
 علي جملة والشحح بنا علي المشهور وعند الحاجة من حيوان عطف
 الجهد علي الانسان وعكسه لا علي مذهب البيانين المانفين له
 فيما لا محل له من الاعراب لهذه الرسالة اى الثانية لهذه
 الرسالة **قوله** بل لا حظتها اى تاهلها قدس سره اى ظهر حل سره
 وهو القلبي **قوله** تبين هذه الحاشية الشريفة علي يد
 مولفها الفقير اليه سبحانه محمد بن علي الصليبي انعم الله عليهما
 ليلة الجمعة المباركة لديه بقيت من صفة الاثني عشر وسعد ويا به
 والحق

والفا ومائة من الهجرة النبوية علي صاحبها افضل الصلاة والسلام
 وكان الغزاة من كتابه هذه النسخة المباركة ليلة الاثنين المبارك
 لثمانية عشر يوم اخلت من شهر محرم المبارك الذي من شهر
 سنة **١٤١٢** هـ الف ومائتين سبع وسبعين من الهجرة النبوية
 علي صاحبها افضل الصلاة والسلام علي يد كاتبها
 لنفسه الفقير حيين تحيت حسني عفراسه له ولوالديه
 ولناسيحه ولاخوته ولاخوانه ولعائفة المسلمين
 بمغفرة غزاه وصلي اللهم علي سيدنا محمد
 وعلي اله وصحبه وسلم سليمان
 كثيرا صلاة وسلاما
 دام من متلازمين

امين امين
 يا رب
 العالمين
 محمد
 بن علي

حاشية